جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

ما تفرد به الشافعية
في فقه المعاملات والأحوال الشخصية

دراسة فقهية مقارنة

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية

إعداد الباحث

محمد إبراهيم محمد بركات

إشراف

أ. د. محمد قاسم المنسي

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة

ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

١٤٣٨هـ - ٢٠١٦م

إهداء

إلى رُوحِ والدَيَّ الكريمين رحمهما الله تعالى، وأسكنهما الفردوس الأعلى . . .

إلى روح جدي وجدتي –والدَي بعد وَالدَي– عليهما رحمة الله تعالى . . .

إلى كل فرد في عائلتي الكريمة، الذين ساندوني حتى أكملت تعليمي . . .

إلى كل مَن شجعني وساندني ونصحني حتى انتهيت من هذا البحث . . .

إلى طلاب العلم الذين يقفون على ثغر من ثغور الإسلام . . .

أهدي هذا العمل .

عرفانٌ واجبٌ وشكرٌ مستحَقٌّ

أشكر الله عز وجل شكر لائذ بحماه، ومنقطعٍ لمنه ورضاه، ومعترف بعجز نفسه وكلل قلمه، وافتقار همته لكلأ خالقه ومولاه.

ثم أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى **فضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد قاسم المنسي**، أستاذ الشريعة الإسلامية، ووكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب، بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة، أستاذي مذ كنت طالبًا في مرحلة الليسانس بالكلية، والذي تفضَّلَ عليَّ، واقتطع من وقته الثمين للإشراف على هذا البحث، فجزاه الله خيرًا على ما تفضَّل به من جود وكرم، سائلًا المولى جل وعلا له التوفيق والسداد، وأن ينفع به وبعلمه، وأن يرفع شأنه في الدنيا والآخرة.

والشكر موصول دائمًا إلى العَالِمَيْن الأكرمين، **فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد علي موافي**، أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة، مناقشًا داخليًّا، **وفضيلة الأستاذ الدكتور/ رمضان الحسنين جمعة**، الأستاذ بقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة الفيوم، مناقشا خارجيًّا، على تفضلهما وقبولهما مناقشة هذا البحث، فقد طوَّقَا عنقي بجميل صنيعهما، فأسأل المولى الكريم أن يمنَّ عليكم أجمعين بعظائم النِّعَم، وجسائم الآلاء.

وأسجِّلُ شكري وعرفاني بالفضل لأهل دار العلوم أجمعين، أساتذة ومدرسين ومعيدين وموظفين وعاملين. وأخص بالذكر منهم أساتذتي في قسم الشريعة الإسلامية، الذي أَشرُف باستكمال دراستي العليا فيه... فجزاكم الله خير الجزاء.

والشكر الجزيل لكل مَن أفادني بجواب، أو أمدني بكتاب، أو أرشدني إلى صواب، أو دعا لي دعوة في ظهر الغيب، لكل هؤلاء مني فيض شكر وتقدير وامتنان.

الباحث

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مضلَّ له، ومَن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن علم الفقه من أَجَلِّ العلوم وأرفعها قدرًا، وهو من أعظم النعم على الإنسان، إذ به تتم معرفة الحلال والحرام، وبه تتضح الأحكام، فيقف المسلم عند حده، ولا يتجاوزه إلى غيره، وإن الله تعالى إذا أراد بعبد خيرًا فقهه في الدين، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»(١).

ولأن الفقه في الدين من الأمور التي حث الإسلام عليها، وأوجبه علماء الأمة، انطلاقًا من قول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾(٢). فقد اخترتُ –بعد توفيق الله تعالى– أن تكون رسالتي في مرحلة التخصص (الماجستير) في علم الفقه؛ ولأن الفقه بحر لا ساحل له، فقد اخترت أن يكون موضوع البحث في مفردات المذهب الشافعي، ونظرًا لكثرة المسائل وتشعبها، وما سبقني إليه الباحثون من دراسة بعض أبواب الفقه فقد قصرت بحثي على دراسة بابَيْ المعاملات المالية والأحوال الشخصية، وأحببت أن يكون البحث فقهيًّا مقارنًا حتى يكون أنفع لطلاب العلم والباحثين؛ لذلك جاء عنوانه «**ما تفرد به الشافعية في فقه المعاملات والأحوال الشخصية – دراسة فقهية مقارنة**».

أسباب اختيار الموضوع

ترجع أهمية اختياري لهذا الموضوع إلى عدة أسباب، هي:

١- رغبتي في دراسة الفقه الإسلامي المقارن، والتشبع من كتب الفقهاء القدامى.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب: العلم، باب: مَن يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، رقم (٧١). ومسلم، كتاب: الكسوف، باب: النهي عن المسألة، رقم (١٠٣٧)، عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

(٢) [سورة التوبة: الآية ١٢٢].

٢- تحصيل ملكة الفقهاء في استقراء المذاهب الفقهية، ومعرفة الأدلة، والمعتمد في المذاهب وغير المعتمد، وكيفية الترجيح، وطرقه.

٣- استكمال المسيرة التي بدأها الباحثون قبلي في حصر مفردات المذاهب الفقهية، ومنها مفردات المذهب الشافعي. وبتتمة هذا البحث نكون -بعد توفيق الله تعالى- قد أنهينا دراسة مفردات المذهب الشافعي دراسة فقهية مقارنة بقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة[1].

٤- إظهار مدى تميز الإمام الشافعي في المسائل التي انفرد بها، وأهمية الانفراد في بعض التطبيقات المعاصرة.

٥- إظهار شخصية الإمام الشافعي ومهاراته في الاجتهاد والاستنباط، وتفرده عن باقي إخوانه من الأئمة في الأحكام الفقهية. فالإمام الشافعي من أكابر مجتهدي الأمة، وله قدم راسخة في العلم، ومِن الذين يُهتَمُّ بأقوالهم وآرائهم؛ لأن رأيه وفهمه في الفقه غزير، واجتهاده واطلاعه على الشريعة واسع، يشهد بذلك كتبه وتلاميذه، فأحببت إبراز جزء من هذه الآراء، ومقارنتها مع أقوال المذاهب الأخرى في بحث مستقل.

٦- أن المفردات لها طابع خاص يميزها عن غيرها من المسائل الفقهية؛ لما فيها من إثبات اجتهاد صاحبها، وتفرده عن غيره من الأئمة.

٧- بالبحث والاستقصاء وجدت أن المذهب الشافعي أقل المذاهب من حيث الاعتناء بالمفردات –كما سيأتي في الدراسات السابقة-، فأحببت الاعتناء بهذا الجانب المذهبي.

٨- إمداد المكتبة الإسلامية بمزيد من البحوث المستقلة؛ لأنها بحاجة إلى البحوث والدراسات المدعومة بالأدلة والمناقشة العلمية في جميع موضوعات الشريعة الإسلامية، فأحببت الإسهام في إثراء المكتبة الإسلامية بمفردات المذهب الشافعي في بابين مهمين في الحياة اليومية، وهما: المعاملات المالية، والأحوال الشخصية.

٩- بيان أهمية هذه المفردات في العصر الحاضر، وكيفية توجيهها للاستفادة منها في متغيرات العصر الذي نعيشه، وكيفية عرضها بأسلوب عصري لتواكب التغير في ظروف العصر.

---

(١) قُدِّم بحثان لنيل درجة الماجستير إلى قسم الشريعة الإسلامية – كلية دار العلوم – جامعة القاهرة في مفردات المذهب الشافعي، هما: البحث الأول: مفردات الشافعية في العبادات، دراسة فقهية مقارنة، إعداد الباحث/ السَّعداوي سعيد عبد الجليل منصور. والبحث الآخر: مفردات المذهب الشافعي في الجنايات والأقضية والشهادات، دراسة فقهية مقارنة، إعداد الباحث/ راشد محمد جمعة علي، وسيأتي تفصيل ذلك في (الدراسات السابقة).

أهمية دراسة المفردات

تتلخص أهمية دراسة المفردات في النقاط الآتية:

١- التعرف إلى مفردات المذاهب، ومناقشتها، والتوصل إلى الآراء الراجحة وسبب رجحانها.

٢- أن دراسة المفردات في المعاملات المالية والأحوال الشخصية ذات أهمية كبيرة؛ لما يمكن أن تأخذ به المجامع الفقهية؛ حيث إن المعاملات -كالبيع والشراء- والأحوال الشخصية -كالزواج والطلاق ومسائل المواريث والوصية- من المسائل التي يحتاج إليها المسلون كل يوم.

٣- أن دراسة المفردات تلقي الضوء على الدليل الذي أَدَّى إلى الانفراد، والأصل التشريعي الذي بني عليه التفرد.

٤- الاطلاع على شخصية المذهب بين المذاهب الفقهية الأخرى، ومدى استقلاليته عن غيره من المذاهب.

صعوبات البحث

واجهتني بعض الصعوبات أثناء مراحل البحث المختلفة، أجمل بعضها فيما يلي:

١- عدم العثور على مؤلَّف يجمع المسائل التي انفرد بها المذهب الشافعي عن غيره من المذاهب الأخرى، إلا أنني وجدت كتيبًا للإمام ابن كثير[1] ضمن كتابه (طبقات الفقهاء الشافعيين)، وقد تعرَّض لانفرادات الإمام الشافعي نفسه، وليس ما عليه المذهب، وسيأتي ذكره ضمن الدراسات السابقة.

٢- تناثر مسائل الانفراد في أغلب أبواب الفقه، وصعوبة جمع المادة العلمية من المصادر الأصلية للفقه الإسلامي.

٣- كثيرًا ما كنت أجد في كتب الخلاف أقوالًا للمذهب الشافعي تخالف المذاهب الأخرى كأنها مفردة، ثم يتضح بعد البحث والتدقيق أنها ليست مفردة.

---

(١) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير، أبو الفداء، البصري ثم الدمشقي الشافعي، المعروف بابن كثير. مفسر، محدث، فقيه، حافظ، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهت إليه رياسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير، وتوفي سنة ٧٧٤ هـ. من تصانيفه: (شرح تنبيه أبي إسحاق الشيرازي)، و(البداية والنهاية)، و(شرح صحيح البخاري)، و(تفسير القرآن العظيم)، و(الاجتهاد في طلب الجهاد)، و(الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث)، و(جامع المسانيد) [انظر: شذرات الذهب (٦/ ٢٣١)، والنجوم الزاهرة (١١/ ١٢٣)، ومعجم المؤلفين (٢/ ٢٨٣)].

٤- عدم اتفاق المذاهب الأربعة على ترتيب الأبواب الفقهية، وكذلك المسائل داخل كل باب؛ وقد سرت في ترتيب المسائل موضع الدراسة على نهج كتاب (منهاج الطالبين وعمدة المفتين)[١] للإمام النووي[٢]، كما سيأتي في منهج البحث.

إشكاليات البحث

سيقوم البحث بتقديم إجابات عن بعض الأسئلة المتعلقة بمفردات المذهب الشافعي في بابي المعاملات المالية والأحوال الشخصية، ومنها:

س١: ما القيمة العلمية لاستخراج مفردات المذاهب الفقهية والبحث فيها؟

حيث يتناول البحث أهمية دراسة المفردات دراسة فقهية مقارنة، وقد تقدم ذلك تفصيلًا في: (أسباب اختيار الموضوع)، و(أهمية دراسة المفردات).

س٢: ما مدى موافقة هذه المفردات للمذاهب الأخرى أو مخالفتها لها؟ وأيها أرجح؟ وما أسباب الترجيح؟

حيث يتناول البحث الاختلافَ بين المذاهب الأربعة في كل مسألة من مسائله، ورأي كل مذهب فيها، وأدلته، ومناقشة هذه الأدلة والردود عليها، ثم الترجيح بينها من خلال الرجوع إلى مصادر التشريع المتفق عليها (القرآن، والسنة، والإجماع، والقياس)، ثم المصادر المختلف فيها (الاستصحاب، والاستحسان، والمصالح المرسلة، والعرف، وقول الصحابي، وشرع مَن قبلنا، وعمل أهل المدينة)، ثم مراعاة الكليات العامة للشريعة ومقاصدها، ونحوت منحى التيسير إن توازنت قوة الأدلة.

---

(١) طبعَتْ دارُ المنهاج للنشر والتوزيع – لبنان – بيروت، ١٤٢٦ – ٢٠٠٥ م، كتابَ منهاج الطالبين طبعة محققة تحقيقًا جيدًا، مع مقدمة وافية عن الكتاب وشروحه التي تجاوزت المئة ما بين شرح وحاشية ومختصر ونظم، مع مقابلته على أربع نسخ مخطوطة، وتذييله بكتابي الابتهاج في بيان اصطلاح المنهاج لأحمد بن أبي بكر بن سُميط العلوي، مع ملحق الموازين والمكاييل والأطوال، لغالب محمد أكريم. وقد اعتمدت على هذا الكتاب في ترتيب فصول هذا البحث ومسائله.

(٢) هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن، النووي (أو النواوي) أبو زكريا، محيي الدين، من أهل نوى من قرى حوران جنوبي دمشق، علامة في الفقه الشافعي والحديث واللغة، تعلم في دمشق وأقام بها زمنًا، توفي سنة ٦٧٦ هـ. من تصانيفه: (المجموع شرح المهذب) ولم يكمله، و(روضة الطالبين)، و(المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) [انظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٥/ ١٦٥)، والنجوم الزاهرة (٧/ ٢٧٨)، والأعلام للزركلي (٩/ ١٨٥)].

س٣: ما الذي تقدمه هذه المفردات في مجال الدراسة الأكاديمية في مجال الفقه؟

يفتح البحث المجال أمام طلاب الدراسات العليا للمزيد من البحوث المتخصصة في الفقه الإسلامي المقارن، مع إمكانية البحث في مفردات المذاهب الأخرى، ودراستها دراسة مقارنة، وبيان مدى موافقتها لتطورات العصر الحاضر.

س٤: ما تطبيقات هذا المفردات في العصر الحاضر، وكيفية ذلك التطبيق في ظل المتغيرات التي يعيشها المسلمون مع اختلاف الظروف والأحوال عما كانت عليه في القديم؟

يظهر ذلك من خلال بيان بعض التطبيقات المعاصرة للمسائل موضع الدراسة، وبيان أيها أنسب لظروف العصر ومستجداته، وقد تمثل ذلك في ترجيحات المسائل الفقهية موضع الدراسة، والتعقيب على بعض المسائل بما يبين كيفية الاستفادة منها في التطبيق المعاصر.

س٥: ما أسباب عدم انتشار الدراسة الأكاديمية في المفردات بشكل يبدو أنه مطرد، خصوصًا في المذهب الشافعي؟

حيث يتناول البحثُ أسباب التأليف في المفردات، ويتطرق إلى أسباب إكثار الحنابلة على وجه الخصوص من هذه الدراسات في مقابل مذهب الشافعية، وسيأتي تفصيل ذلك في المبحث الرابع من التمهيد، وهو: (المفردات... أسبابها، وأشهر المصنفات فيها).

الدراسات السابقة

تنقسم الدراسات السابقة قسمين:

القسم الأول: الدراسات القديمة:

تتمثل الدراسات السابقة القديمة في كتاب **(المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام الشافعي من دون إخوانه من الأئمة)**[1]. للإمام ابن كثير، وهو جزء من كتابه (طبقات الفقهاء الشافعيين)، وقد قام الدكتور/ إبراهيم بن علي صَندُقْجي بتحقيقه في بحث مستقل.

ويختلف بحثي عن موضوع الكتاب في عدة أمور:

١- تناول الإمام ابن كثير المسائل التي انفرد بها الإمام الشافعي نفسه دون المذهب، أما بحثي فقد تناول ما تفرد به المذهب عمومًا دون الوقوف عند رأي الإمام رحمه الله.

٢- تناول الكتاب المسائل دون أن تكون الدراسة مقارنة، أما هذا البحث فهو دراسة مقارنة مع المذاهب الثلاثة.

٣- تناول الإمام ابن كثير المفردات عن الإمام على وجه الإجمال، فلم يستدل على المسائل، ولم يذكر أسباب الخلاف ولا التفرد، ولم يرجح بين الأقوال، أما بحثي فهو دراسة لتلك المسائل، ومقارنة بينها وبين المذاهب الأخرى، مع الاستدلال لكل تلك المسائل -كما سيأتي في منهج البحث-. ومما يدل على ذلك أن الإمام ابن كثير جعل هذه المسائل بابًا في كتابه لا أكثر، وقد جاء في نهاية الكتاب: (هذا ما تيسر جمعه ها هنا على وجه الإيجاز والاختصار، لا على سبيل الإطناب والإسهاب، فأما بسط ذلك وتقريره فله موضع آخر، وبالله الثقة وعليه التكلان)[2].

القسم الآخر: الدراسات الحديثة:

توجد عدة رسائل علمية في مفردات المذهب الشافعي منها ما قُدِّم إلى الجامعات المصرية، ومنها ما قُدِّم إلى الجامعات غير المصرية:

(١) طبقات الفقهاء الشافعيين، للحافظ ابن كثير الدمشقي، تحقيق وتعليق وتقديم د/ أحمد عمر هاشم و د/ محمد زينهم محمد عزب، ط١، مكتبة الثقافة الدينية، سنة ١٩٩٣، (١/ ٤٩). وكتاب (المسائل الفقهية) حققه الدكتور/ إبراهيم بن علي صندقجي، وصدرت الطبعة الأولى منه عام ١٤٠٦ هـ، وتمثل المسائل باب (مناقب الشافعي) لابن كثير رحمه الله.

(٢) المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام الشافعي دون إخوانه من الأئمة، للإمام ابن كثير، دراسة وتحقيق/ د. إبراهيم بن علي صَندُقْجي الأستاذ المساعد بكلية الشريعة – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط. الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م (ص: ٢٠٤).

أولًا: ما قُدِّم إلى الجامعات المصرية:

١- **مفردات المذهب الشافعي في العبادات - دراسة فقهية مقارنة**، للباحث/ السعداوي سعيد عبد الجليل منصور، وقد قُدِّمت لنيل درجة الماجستير بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة، وتمت مناقشتها عام ٢٠١٢م[١].

٢- **مفردات المذهب الشافعي في الجنايات والأقضية والشهادات – دراسة فقهية مقارنة**، للباحث/ راشد محمد جمعة علي، وقد قُدِّمت لنيل درجة الماجستير بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة، وتمت مناقشتها عام ٢٠١٥م[٢].

ويتضح من عنوان الرسالتين السابقتين أن بحثي امتداد لهما، وأنه مكمل لهما وليس متداخلًا معهما، وبإضافة رسالتي إلى الرسالتين السابقتين نكون –بحمد الله- قد أنهينا دراسة مفردات المذهب الشافعي دراسةً فقهيةً مقارنةً بقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة في ثلاث رسائل، والحمد لله على كل حال.

ثانيًا: ما قُدِّم إلى الجامعات غير المصرية:

١- **المسائل الفقهية التي انفرد فيها المذهب الشافعي في الطهارة**، للباحثة/ عالية الحداد، وهذه رسالة ماجستير قدمت إلى الجامعة الأردنية، وقد نُوقِشت عام ٢٠٠٢م.

٢- **مفردات المذهب الشافعي في الزكاة والصوم**، للباحث/ جمال شاكر، وهي رسالة ماجستير قدمت إلى الجامعة الأردنية، وقد نوقشت عام ٢٠٠٤م.

٣- **مفردات المذهب الشافعي في الصلاة**، للباحث/ محمد شاهر كبها، وقُدِّمَت إلى الجامعة الأردنية، وقد نوقشت عام ٢٠٠٤م.

٤- **مفردات الإمام الشافعي في كتاب الطهارة**، للباحث/ عبد المحسن عبد العزيز عبد الكريم المهنا، قدمت لنيل درجة الماجستير بالمعهد العالي للقضاء بقسم الفقه المقارن بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

---

(١) استفدت من هذه الرسالة في منهجية دراسة المسائل موضع البحث، كما استفدت منها على وجه التحديد في كتابة مقدمة البحث، مع الإضافة أو الحذف أو التعديل كما سيأتي تفصيله في ذِكر (أسباب التفرد).

(٢) استفدت من هذه الرسالة معرفة بعض المراجع التي يُرجَع إليها في بعض المسائل، والكتب التي قد تكون مظنة ذكر المفردات، وكذلك طرق الترجيح.

٥- مفردات الإمام الشافعي في الزكاة، للباحث/ عبد الكريم بن يوسف الخضر، وقد قُدِّمَت لنيل درجة الماجستير بالمعهد العالي للقضاء بقسم الفقه المقارن بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٦- مفردات الإمام الشافعي في الوقف والرق والأيمان والرضاع والحضانة والنفقة والميراث، من كتاب المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام الشافعي دون إخوانه من الأئمة، للحافظ ابن كثير، للباحث/ سعيد سالم مساعد الغامدي، وقد قدمت لنيل درجة الماجستير بالمعهد العالي للقضاء بقسم الفقه المقارن بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ولا تشتمل هذه الدراسة على كل مفردات المذهب، إنما تقتصر على مفردات الإمام الشافعي نفسه دون المذهب. أما بحثي فيشتمل على مفردات المذهب الشافعي كله، وليس مفردات الإمام الشافعي فقط.

٧- مفردات الإمام الشافعي في الصلاة والجنائز، للباحث/ عبد الله علي عبد الله الطريف، وقد قدمت لنيل درجة الماجستير بالمعهد العالي للقضاء بقسم الفقه المقارن بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

تعقيب على الدراسات السابقة:

١- الدراستان المقدَّمَتان إلى الجامعات المصرية قُدِّمَتا إلى كلية دار العلوم – جامعة القاهرة، وبإضافتهما إلى بحثي تكتمل دراسة مفردات المذهب الشافعي كاملةً بدرجة علمية واحدة وهي الماجستير، وبكلية واحدة وهي كلية دار العلوم، وكلها دراسات فقهية مقارنة.

٢- بعد الاطلاع على بعض تلك الرسائل، سواء النسخة المطبوعة أو عن طريق الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)، يمكن تحديد موضع الاستفادة منها، وهو: طريقة عرض المسائل وتنظيمها، ومناقشتها، وكيفية الترجيح.

منهج البحث

اتبعت في البحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن، وذلك من خلال اتباع المراحل الآتية:

المرحلة الأولى: استقراء الكتب التي عنيت بذِكر مفردات المذاهب الأربعة، حيث تتبَّعْتُ المواضع التي تشير إلى تفرد المذهب الشافعي في أبواب (المعاملات المالية وأحكام الأسرة)، ورصدْتُ أي مفردة تشير المصادر الآتية إلى احتمال كونها مفردة وتسجيلها، ومن تلك الكتب:

١- (اختلاف الأئمة العلماء)[(١)]، للوزير أبي المظفر يحيى بن هبيرة الحنبلي[(٢)].

٢- (الإشراف على مذاهب العلماء)[(١)]، لابن المنذر[(٢)].

(١) كتاب (اختلاف الأئمة العلماء)، لمؤلفه يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، تحقيق/ السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت، ويقع الكتاب في مجلدين، يشتملان على ٩١٧ صفحة، وقد أفدت منه في استخراج بعض المفردات.

(٢) هو: يحيى بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين، من بعض قرى دجيل بالعراق، فقيه حنبلي، أديب، وكان عالمًا فاضلًا عابدًا عاملًا، ولي الوزارة للخليفتين المقتفي والمستنجد، توفى سنة ٥٦٠ هـ[انظر: وفيات الأعيان (٢/ ٢٤٦)، والأعلام (٩/ ٢٢٢)].

٣- (الإشراف على نكات مسائل الخلاف)[٣]، للقاضي عبد الوهاب[٤].

٤- (بداية المجتهد ونهاية المقتصد)[٥]، لابن رشد الحفيد[٦].

٥- (الفقه على المذاهب الأربعة)[٧]، لعبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري[٨].

٦- (مختصر اختلاف العلماء)[٩]، لأبي جعفر الطحاوي[١٠].

٧- (الموسوعة الفقهية الكويتية)[١١].

---

(١) كتاب (الإشراف على مذاهب العلماء)، لمؤلفه محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، حققه/ صغير الأنصاري، ونشرته دار المدينة للطباعة والنشر، ويقع الكتاب في عشر مجلدات، وقد أفدت منه في استخراج المفردات.

(٢) هو: محمد بن إبراهيم بن المنذر، النيسابوري، من كبار الفقهاء المجتهدين، لم يكن يقلد أحدًا، وعده الشيرازي في الشافعية، لقب بشيخ الحرم، معظم مؤلفاته في بيان اختلاف العلماء، من مصنفاته: (المبسوط) في الفقه، و(الأوسط) في السنن، و(الإجماع والاختلاف)، و(الإشراف على مذاهب العلماء) و(اختلاف العلماء)، توفي سنة ٣١٩ هـ [انظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٤: ٥)، والأعلام (٦/ ٨٤)، وطبقات الشافعية (٢/ ١٢٦)].

(٣) كتاب (الإشراف على نكت مسائل الخلاف)، لمؤلفه القاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت ٤٢٢ هـ)، تحقيق/ الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ويقع الكتاب في ستة مجلدات، وقد أفدت منه في استخراج المفردات.

(٤) هو: عبد الوهاب بن علي بن نصر بن أحمد، أبو محمد، الثعلبي البغدادي، فقيه، أديب، من فقهاء المالكية، ولد ببغداد وأقام بها، من تصانيفه: (التلقين) في فقه المالكية، و(عيون المسائل) و(النصرة لمذهب مالك) و(شرح المدونة) و(الإشراف على نكت مسائل الخلاف)، توفي سنة ٤٢٢ هـ [انظر: شذرات الذهب (٣/ ٢٢٣)، وطبقات الفقهاء (١٤٣)، ومعجم المؤلفين (٦/ ٢٢٦)، والأعلام (٤/ ٣٣٥)].

(٥) كتاب (بداية المجتهد ونهاية المقتصد)، لمؤلفه: أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ويقع الكتاب في أربعة مجلدات، وقد أفدت منه في استخراج المفردات.

(٦) هو: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، أبو الوليد، فقيه مالكي، فيلسوف، طبيب، من أهل الأندلس، من أهل قرطبة، ويلقب بالحفيد تمييزًا له عن جده أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، الذي يميز بالجد، وتوفي سنة ٥٩٥ هـ، من مصنفاته: (فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال) و(تهافت التهافت) في الفلسفة، و(الكليات) في الطب، و(بداية المجتهد ونهاية المقتصد) في الفقه [انظر: الأعلام (٦/ ٢١٣)، وشذرات الذهب (٤/ ٣٢٠)].

(٧) كتاب (الفقه على المذاهب الأربعة)، لمؤلفه: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (المتوفى: ١٣٦٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م، ويقع الكتاب في خمسة مجدات، وقد أفدت منه في استخراج المفردات.

(٨) هو: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، (١٢٩٩ - ١٣٦٠ هـ = ١٨٨٢ - ١٩٤١ م) فقيه من علماء الأزهر، ولد بجزيرة شندويل (مركز سوهاج) بمصر. وتعلم في الأزهر، سنة ١٣١٣ - ١٣٢٦ هـ ودرس فيه، وعُيِّن مفتشًا لقسم المساجد بوزارة الأوقاف سنة ١٣٣٠هـ، فكبيرًا للمفتشين، فأستاذًا في كلية أصول الدين، ثم كان من أعضاء هيئة كبار العلماء. وتوفي بحلوان. ومن تصانيفه: (الفقه على المذاهب الأربعة)، و(توضيح العقائد)، و(الأخلاق الدينية والحكم الشرعية)، و(أدلة اليقين في الرد على بعض المبشرين) [انظر: الأعلام (٣/ ٣٣٤)].

(٩) كتاب (مختصر اختلاف العلماء)، لمؤلفه أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق/ عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ، ويقع الكتاب في خمسة مجلدات، وقد أفدت منه في استخراج المفردات.

(١٠) هو: أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي، أبو جعفر، نسبته إلى (طحا) قرية بصعيد مصر، كان إمامًا فقيهًا حنفيًّا، وكان عالمًا بجميع مذاهب الفقهاء، توفي سنة ٣٢١ هـ، ومن تصانيفه: (أحكام القرآن)، و(معاني الآثار) و(شرح مشكل الآثار) و(النوادر الفقهية)، و(العقيدة) المعروفة بالعقيدة الطحاوية، و(الاختلاف بين الفقهاء) [انظر: البداية والنهاية (١١/ ١٧٤)، والجواهر المضية (١/ ١٠٢)، والأعلام للزركلي (١/ ١٩٦)].

(١١) الموسوعة الفقهية الكويتية ألَّفَها جماعة من العلماء، وتصدرها وزارة الأوقاف الكويتية، وهي دائرة معارف بصياغة عصرية لتراث الفقه الإسلامي حتى القرن الثالث عشر الهجري، تجمع الأحكام الفقهية وتعرضها من خلال عناوين ومصطلحات. وترتيبها ألفبائي، وكتابتها بأسلوب مبسط. وتهدف الموسوعة إلى تسهيل العودة إلى الشريعة الإسلامية لاستنباط الحلول القويمة منها لمشكلات القضايا المعاصرة، وأبحاث الموسوعة موثقة بالأدلة، وتلتزم عزو الأحكام والأقوال للمراجع الأصلية والمعتمدة في المذاهب الفقهية، وتتجنب المناقشات المذهبية والترجيح الشخصي.

المرحلة الثانية: تحليل المفردات المستخرجة من الكتب السابقة، والتحقق منها: هل هي القول المعتمد في كل مذهب أو لا؟ فإن كان ما أشارت إليه المصادر والمراجع السابقة هو القول المعتمد في المذاهب اعتمدته وأدرجته في مسائل الدراسة، وإن كان قولًا مرجوحًا أو ضعيفًا لم أعتمده في مسائل الدراسة، وذلك من خلال الرجوع إلى الكتب المعتمدة في كل مذهب. وبالتالي تقوم مسائل الرسالة على القول المعتمد من كل مذهب دون الأخذ بالأقوال المرجوحة -كما سيأتي في تعريف المفردات-.

المرحلة الثالثة: مقارنة الأقوال المعتمدة التي توصلت إليها بين المذاهب، فإن خالف فقهاءُ الشافعية فقهاءَ المذاهب الأخرى اعتمدتها مسألة.

المرحلة الرابعة: تسمية المسألة باسمها أو ما اشتهرت، وذلك من خلال وضع عنوان جامع مانع للمسألة موضع الدراسة.

المرحلة الخامسة: أتناول كل مفردة (مسألة) أتوصل إليها من خلال العناصر الآتية:

أولًا: تحرير المسألة:

أتناول تحته -إن أمكن- موضع الاتفاق بين الفقهاء في المسألة، ثم التدرج من هذا الاتفاق إلى تحرير موضع الاختلاف بينهم.

ثانيًا: مذاهب الفقهاء في المسألة:

وأتناول تحته خلاصة الأقوال المعتمدة في كل مذهب من المذاهب الأربعة، دون ذِكر الأدلة، وأبدأ بالمذهب الشافعي لأن البحث مَعْنِيٌّ به، ثم إن كان فقهاء المذاهب الثلاثة متفقين على رأيٍ واحدٍ ذكرت رأيهم مجتمِعًا، مع العزو إلى كتبهم، وإن كانوا مختلفين أيضًا -مع تفرد الشافعية عنهم- فإني أذكر أقوالهم منفصلة، وإن وجدت كلام أحد الفقهاء يلخص المسألة نقلته كما هو مع عزوه إلى مصدره، مع ترتيب المذاهب تاريخيًّا، فأبدأ بالحنفية، ثم المالكية، وأنتهي بالحنابلة.

ثالثًا: أدلة المذاهب:

وفيه أستعرض أدلة كل مذهب على ما ذهب إليه في المسألة، فإن كانت الأدلة التي توصلتُ إليها قليلة العدد أو متوسطة ذكرتها جميعًا، وإن كانت كثيرة ذكرتُ أبرزَهَا، وأوضحَها دلالة على المسألة، وأبتدئ بذكر الأدلة من القرآن الكريم، ثم الحديث الشريف، ثم الآثار عن الصحابة والتابعين، ثم الأدلة العقلية.

وأبدأ في الأدلة أيضًا بذِكرِ أدلة المذهب الشافعي؛ لأن البحث معنِيٌّ بدراسته، وأما أدلة المذاهب الأخرى فإن كانوا متفقين في الأدلة ذكرتُهَا مجموعة، وإن اختلفت أقوالهم وأدلتهم ذكرتها متفرقة، مع مراعاة الترتيب التاريخي.

رابعًا: سبب الخلاف:

حيث أقوم بذِكرِ سبب الخلاف الذي أدى إلى اختلاف الفقهاء في المسألة وسبب التفرد، وغالبًا كنت أجد سبب الخلاف منصوصًا عليه في كتاب (بداية المجتهد ونهاية المقتصد)، فإن كان سبب الخلاف موجودًا أثبتُّهُ مع العزو إلى الكتاب، وإلا اجتهدتُ في استنباطه من خلال التدقيق في كلام الفقهاء، وإن لم يوجد – وهذا قليل- لم أذكره.

خامسًا: المناقشة والترجيح:

وأتناول تحت هذا العنوان أمرين، هما:

الأمر الأول: أتناول ما رَدَّ به كل مذهب على المذهب الآخر (أو المذاهب الأخرى)، فإذا نَصَّ الفقهاء على تلك الردود والمناقشات ذكرتها مع العزو إلى مصدر الردود، وإن لم ينصُّوا عليها اجتهدت في استخراجها من ثنايا شروحاتهم واستدلالاتهم، وإلا قمتُ بمناقشة هذه الأدلة، مع بيان المقبول منها والمردود، وتعد هذه الردود والمناقشات بمثابة التمهيد الذي انتقل منه إلى الأمر الآخر وهو: الترجيح.

الأمر الآخر: الترجيح بين الأقوال التي ذكرتها في بداية المسألة، وذلك من خلال النظر في الأدلة التي ساقها كل مذهب، ومناقشة المذاهب الأخرى لهذه الأدلة، ثم النظر في طرق الترجيح الأخرى: كصحة الحديث أو ضعفه، أو ضعف القول وشذوذه، أو ما نُقِلَ عن الصحابة رضي الله عنهم، أو النظر في مقاصد الشريعة العامة وما يتوافق مع كليات الدين، أو الأقرب إلى التطبيق المعاصر، أو الاستئناس بأقوال الفقهاء القدامى والمعاصرين، وإن لم يكن شيء مما سبق نحوتُ منحى التيسير والتخفيف. مع الإشارة في بعض المسائل إلى الفوائد التي يمكن استفادتها منها، أو ذكر مَن أيد هذا الرأي من الفقهاء.

التعقيب: ويشتمل على بعض الإضافات التي رأيت إضافتها إلى بعض المسائل –وليس كلها-؛ كالتعقيب على أقوال المذاهب، أو التطبيق المعاصر للمسألة، أو ذِكرِ بعض النِّكَات العلمية أو الفقهية المستنبطة من المسألة.

المرحلة السادسة: عزو الآيات القرآنية في الحاشية، وذلك من خلال ذكر اسم السورة ورقم الآية بين معقوفين [:]، مع تمييزها بوضعها بين قوسين زهراوين ﴿ ﴾.

المرحلة السابعة: تخريج الأحاديث النبوية والآثار من مصادرها، مع ضبطها بالشكل ضبطًا تامًّا، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به، وإن كان في مسند أحمد والكتب الأربعة خرجته منها مع بيان درجته، وإلا خرجته من الموطآت والمستخرجات والمستدركات، مع بيان درجته، وذلك بالرجوع إلى المراجع الحديثية التي تبين درجة الحديث، مثل: كتب التخريج والزوائد، وإن لم أجد مَن حكم على درجة الحديث تركته بلا حكم. وكنت أقوم بتمييز الأحاديث النبوية بوضعها بين تنصيص « »، وتمييز أقوال الصحابة أو التابعين أو الفقهاء التي نقلتها بنصها بوضعها بين قوسين ( ).

المرحلة الثامنة: ترجمة الأعلام التي يغلب على ظني أنها تحتاج إلى ترجمة عند ذكرها في المرة الأولى، ولم أترجم للمشهورين؛ كالعشرة، وأمهات المؤمنين، ومشاهير الصحابة، والأئمة الأربعة.

المرحلة التاسعة: بيان معاني المفردات والاصطلاحات التي يغلب على ظني أنها مبهمة تحتاج إلى تعريف وشرح، وذلك من خلال الرجوع إلى المعاجم وكتب الفقه والأصول.

المرحلة العاشرة: اعتمدت في تقسيم فصول البحث وأبوابه ومباحثه على الكتب المعتمدة في المذهب الشافعي، خاصة كتاب (منهاج الطالبين وعمدة المفتين).

المرحلة الحادية عشرة: عمل فهارس في آخر البحث لتسهيل الاستفادة منه، وهي: فهرس الآيات القرآنية، وفهرس الأحاديث النبوية والآثار، وفهرس الأعلام المتَرْجَم لها، وفهرس المصادر والمراجع، وختامًا فهرس الموضوعات.

خطة البحث

يشتمل البحث على: مقدمة، وتمهيد، وبابين، والنتائج، والتوصيات والمقترحات، والفهارس، وذلك على النحو الآتي:

أولًا: المقدمة: ذكرت فيها: أسباب اختيار الموضوع، وأهمية دراسة المفردات، وصعوبات البحث، وإشكاليات البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

ثانيًا: التمهيد: يشتمل التمهيد على أربعة مباحث، كالآتي: